

يوم القيام قيل ان اصل الاحتفال يوم عاشوراء انما كان من نوح
 لانه لما استوت السفينة على الجودي فرج نوح ومن معه وكثرت
 عيناه رمدت من عفونة البحر فشكى الله تعالى فاحسب الله تعالى اليه ان
 التحل بالاثم والاكل فسلبت من جرش الرمد ثم اختلف الناس
 في الاحتفال قال بعضهم يجوز واحتجوا بما ذكرنا من الحديث وقال
 بعضهم لا يجوز واحتجوا بانهم قالوا لان الحسين بن علي رضي الله تعالى
 عنهما قتل يوم عاشوراء والتحليل يزيد بن معاوية من دمه وقال
 بعضهم لا بل التحليل بالاثم لثقت عينه لينظر الى الحسين القليل فتركها
 لهذا وحديث مقتل الحسين ذكرته في باب عاشوراء ذكره
 الامام الزندوسقي وروضته **الباب الثالث والاربعون**
في بيان الكهنة والطيرة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال
 كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا طيرة وهي بكسر الطاء
 وفتح الميم اسم ما يشأم وقيل مصدر يطير اي تشأم وكان اهل
 الجاهلية اذا قصدوا احد الحاجات واتي من جانبه الايسر طيرت
 به فبوجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكره
 ابن ملك وذكر في نصاب الاحتساب ان الرجل اذا خرج الى السفر
 فصاح العقعق ورجع من سفره يكفر عند بعض المشايخ وذكر في
 المحيط ان الهامة اذا صاحت فقال رجل يموت المريض يكفر الفاعل
 عند البعض انتهى وخبرها الفاعل اي الفاعل خير من الطيرة لا بمعنى
 ان في الطيرة خيرا والفاعل خير منها وهذا لقوله تعالى اصحاب الجنة
 يومئذ خير مستقرا واحسن مقبلا اي اصحاب الجنة خير من اصحاب

الناف

الناف قالوا ما الفاعل يا رسول الله قال الكلمة الصالحة سمعها احدم
 على قصد الثقال كسماع مريض باسم وطالب ضالة او اوجد وخرج
 الحاجة باراشد يا نجيب كذا في ابن ملك فظهر من هذا انه المراد بالفاعل
 الجود وليس الفاعل الذي يفعل في زمانا ما يستعمل قال القرطبي وقال
 دارينال عليه السلام او نحوهما بل هي من قبيل الاستقسام بالاذلام
 فلا يجوز استعمالها واعتقادها حقا لقوله تعالى وان تستقسموا
 بالاذلام اي طلب القسم وهو الحظ والنصيب والاذلام جمع
 ذلم مثل قلم لفظا ومعنى وعادة العرب ذلك في الجاهلية فحرم
 الله بقوله وان تستقسموا بالاذلام اي الاقلام الثلاثة مكتوب
 على واحد امر في ربي وعلى آخر نهاني ربي وليس على الثالث
 شيئا فاذا خرج ما كتب عليه نهاني ربي لا يفعلون ذلك واذا خرج
 ما لم يكتب عليه يطلبون ثانيا والثالث واربعا الى ان يخرج ما كتب
 عليه امر في ربي او نهاني ربي كذا في الشيخ زاده كيف يجوز
 استعمالها واعتقادها حقا وان فيها الخبر عن الغيب والتطير
 بالقرآن العظيم فعوذ بالله وهما شرك وكفر روى عن عبد الله
 بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 الطيرة شرك الاعتقاد هم ان التطير يجلب لهم نفعاً او يدفع عنهم
 ضرراً اذا عملوا بموجبه كاتهم اشركوه مع الله تعالى الطيرة شرك
 قائم ثلثا وامتا الا نقال اي ليس من تعرض لم الوهم من قبل
 الطيرة وقيل اي مامتا من كان في قلبه الطيرة يعني ما توسل
 كفوس الجاهلية في اعتقاد التطير ولكن الله يؤهيم بالتوكل